

سنن البيهقي الكبرى

10683 - وأخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن

محمد بن الحسين ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال لا يتلقى الركبان للبيع ولا يبيع بعضكم على بيع بعض ولا تناجشوا ولا يبيع حاضر لباد ولا تصروا الإبل والغنم فمن ابتاعها بعد ذلك فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها فإن رضيها أمسكها وإن سخطها ردها وصاعا من تمر رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وأخبرنا من حديث أبي حازم عن أبي هريرة أنه نهى أن يبيع مهاجر لأعرابي وقد مضى